

لسان العرب

(حقا) الحَقُّوُّ والحَقُّوُّ الكَشْحُ وقيل مَعْقِدُ الإزار والجمع أَحْقٍ وَأَحْقَاءُ
وَحَقِيٌّ وَحِقَاءُ وفي الصحاح الحَقُّوُّ الخَصْرُ وَمَشْدٌ الإزار من الجَنْبِ يقال أَخَذْتُ
بَحَقُّوِّ فلان وفي حديث صِلَةِ الرِّحْمِ قال قامت الرِّحْمُ فَأَخَذَتْ بِحَقُّوِّ العَرُشِ لَمَّا
جَلَّ الرِّحْمُ شَجْنَةً من الرِّحْمِ استعار لها الاستمساك به كما يَسْتَمْسِكُ القريبُ بقريبه
والنَّسِيبُ بنسبته والحَقُّوُّ فيه مجاز وتمثيل وفي حديث النُّعْمَانِ يوم نَهْأَوْ زِدَ
تَعَاهَدُوهَا بِيُنْكُمْ في أَحْقِيكُمْ الْأَحْقِيَّ جمع قَلَّةٌ لِلْحَقُّوِّ موضع الإزار ويقال رَمَى
فلانُ بِحَقُّوِّهِ إِذَا رَمَى بِإِزَارِهِ وَحَقَّاهُ حَقَّوًّا أَضَابَ حَقُّوِّهِ وَالْحَقُّوَانِ وَالْحَقُّوَانِ
الخاصِرَتَانِ وَرَجُلٌ حَقٌّ يَشْتَكِي حَقُّوِّهِ عَنِ اللِّحْيَانِي وَحَقِيَّ حَقَّوًّا فَهُوَ مَحَقُّوٌّ
وَمَحَقِيٌّ شَكَا حَقُّوِّهِ قَالَ الْفَرَاءُ بُذِيَ عَلَى فُعْلٍ كقوله مَا أَنَا بِالْجَافِي وَلَا
الْمَجْفِيَّ قَالَ بَنَاهُ عَلَى جُفِيٍّ وَأَمَّا سَبُوبُهُ فَقَالَ إِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يَمِيلُونَ
إِلَى الْأَخْفِ إِذِ الْيَاءُ أَخْفٌ عَلَيْهِمْ مِنَ الْوَاوِ وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَدْخُلُ عَلَى الْأُخْرَى فِي
الْأَكْثَرِ وَالْعَرَبُ تَقُولُ عُذْتُ بِحَقُّوِّهِ إِذَا عَاذَ بِهِ لِيَمْنَعَهُ قَالَ سَمَاعٌ □□ وَالْعُلَمَاءُ
أَنْزَلُوا أَعُوذُ بِحَقُّوِّ خَالِكَ يَا ابْنَ عَمْرٍو وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ وَعُذْتُ بِأَحْقَاءِ
الزَّيْنَادِ بِعَدَمٍ مَا عَرَكَتُكُمْ عَرَكَ الرِّحَى بِثَغَالِهَا وَقَوْلُهُمْ عُذْتُ بِحَقُّوِّ
فلان إِذَا اسْتَجَرْتُ بِهِ وَاعْتَصَمْتُ وَالْحَقُّوُّ وَالْحَقُّوُّ وَالْحَقُّوَّةُ وَالْحَقَّاءُ كُلُّهُ
الإِزَارُ كَأَنَّهُ سُمِّيَ بِمَا يُلَاقِي عَلَيْهِ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ الْجَوْهَرِيِّ أَصْلُ أَحْقٍ أَحْقُّوٌّ عَلَى
أَفْعُلٍ فَحَذَفَ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَسْمَاءِ اسْمُ آخِرِهِ حَرْفُ عِلَّةٍ وَقَبْلُهَا ضَمَّةٌ فَإِذَا أَدَّى قِيَاسُ إِلَى
ذَلِكَ رَفُضٌ فَأُبْدِلَتْ مِنَ الْكُسْرَةِ فَصَارَتْ الْآخِرَةُ يَاءٌ مَكْسُورَةً مَا قَبْلُهَا فَإِذَا صَارَتْ كَذَلِكَ كَانَ
بِمَنْزِلَةِ الْقَاضِي وَالْغَازِي فِي سَقُوطِ الْيَاءِ لِاجْتِمَاعِ السَّاكِنِينَ وَالْكَثِيرِ فِي الْجَمْعِ حُقِيٌّ
وَحَقِيٌّ وَهُوَ فُعُولٌ قَلْبُ الْوَاوِ الْأُولَى يَاءٌ لَتَدْغَمُ فِي الَّتِي بَعْدَهَا قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ فِي قَوْلِ
الْجَوْهَرِيِّ فَإِذَا أَدَّى قِيَاسُ إِلَى ذَلِكَ رُفِضَ فَأُبْدِلَتْ مِنَ الْكُسْرَةِ قَالَ صَوَابُهُ عَكْسُ مَا ذَكَرَ لِأَنَّ
الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ فَأُبْدِلَتْ يَعُودُ عَلَى الضَّمَّةِ أَيْ أُبْدِلَتْ الضَّمَّةُ مِنَ الْكُسْرَةِ وَالْأَمْرُ بِعَكْسِ ذَلِكَ
وَهُوَ أَنَّ يَقُولُ فَأُبْدِلَتْ الْكُسْرَةُ مِنَ الضَّمَّةِ وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ A أَنَّهُ أَعْطَى النِّسَاءَ اللَّاتِي
غَسَّالِينَ ابْنَتَهُ حِينَ مَاتَتْ حَقُّوِّهِ وَقَالَ أَشْعَرُهَا إِيَّاهُ الْحَقُّوُّ وَالْإِزَارُ هَهُنَا
وَجَمْعُهُ حَقِيٌّ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ الْأَصْلُ فِي الْحَقُّوِّ مَعْقِدُ الإِزَارِ ثُمَّ سَمِيَ الإِزَارُ حَقَّوًّا لِأَنَّهُ
يُشَدُّ عَلَى الْحَقُّوِّ كَمَا تَسْمَى الْمَزَادَةُ رَاوِيَةً لِأَنَّهَا عَلَى الرَّاوِيَةِ وَهُوَ الْجَمَلُ وَفِي حَدِيثِ
عمر B قَالَ لِلنِّسَاءِ لَا تَزْهَدْنَ فِي جَفَاءِ الْحَقُّوِّ أَيْ لَا تَزْهَدْنَ فِي تَغْلِيظِ الإِزَارِ

وَتَحَاذِيَتْهُ لِيَكُونَ أَسْتَرٌ لَكَُنَّ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الْحَقِّ وَالْحَقُّ وَالْخَاصِرَةُ وَحَقُّو السَّهْمِ مَوْضِعَ الرِّيشِ وَقِيلَ مُسْتَدَقُّهُ مِنْ مُؤَخَّرِهِ مِمَّا يَلِي الرِّيشَ وَحَقُّو الثَّنَائِيَّةَ جَانِبَاهَا وَالْحَقُّو مَوْضِعَ غَلِيظٍ مَرْتَفِعٍ عَلَى السَّيْلِ وَالْجَمْعُ حِقَاءٌ قَالَ أَبُو النِّجَمِ يَصِفُ مَطْرًا يَنْدَفِي ضَرْبَاعَ الْقُفِّ مِنْ حِقَائِهِ وَقَالَ النُّضْرُ حِقِّي الْأَرْضُ سُفُودُهَا وَأَسْنَادُهَا وَاحِدُهَا حَقُّو وَهُوَ السَّنَدُ وَالْهَدَفُ الْأَصْمَعِي كُلُّ مَوْضِعٍ يَبْلُغُهُ مَسِيلُ الْمَاءِ فَهُوَ حَقُّو وَقَالَ اللَّيْثُ إِذَا نَطَرْتَ عَلَى رَأْسِ الثَّنَائِيَّةِ مِنْ ثَنَائِي الْجِبَلِ رَأَيْتَ لِمَخْرَمِهَا حَقَّوَيْنَ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ تَلَاوِي الثَّنَائِي بِأَحْقِهَا حَوَاشِيَهُ لَيَّ الْمُلَاءِ بِأَبْوَابِ التَّفَارِيحِ يَعْنِي بِهِ السَّرَابَ وَالْحِقَاءُ جَمْعُ حَقْوَةٍ وَهُوَ مُرْتَفِعٌ عَنِ النَّجْوَةِ وَهُوَ مِنْهَا مَوْضِعُ الْحَقْوِ مِنَ الرَّجْلِ يَتَحَرَّرُ فِيهِ الضَّبَاعُ مِنَ السَّيْلِ وَالْحَقْوَةُ وَالْحِقَاءُ وَجَعٌ فِي الْبَطْنِ يَصِيبُ الرَّجْلَ مِنْ أَنْ يَأْكُلَ اللَّحْمَ بِحَتًّا فَيَأْخُذَهُ لَذِكُ سُلَاحٍ وَفِي التَّهْذِيبِ يورث نَفْخَةً فِي الْحَقَّوَيْنِ وَقَدْ حُقِّيَ فَهُوَ مَحَقُّو وَمَحَقِّي إِذَا أَصَابَهُ ذَلِكَ الدَّاءُ قَالَ رُؤْبَةُ مِنْ حَقْوَةِ الْبَطْنِ وَدَاءِ الْإِغْدَادِ فَمَحَقُّو عَلَى الْقِيَاسِ وَمَحَقِّي عَلَى مَا قَدَمْنَاهُ وَفِي الْحَدِيثِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ مَا حَسَدْتُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا عَلَى الطُّسْأَةِ وَالْحَقْوَةِ الْحَقْوَةُ وَجَعٌ فِي الْبَطْنِ وَالْحَقْوَةُ فِي الْإِبْلِ نَحْوُ التَّقْطِيعِ يَأْخُذُهَا مِنَ النَّحَازِ يَتَقَطَّعُ لَهَا الْبَطْنُ وَأَكْثَرُ مَا تَقَالُ الْحَقْوَةُ لِلْإِنْسَانِ حَقِّيَّ يَحَقِّي حَقًّا فَهُوَ مَحَقُّو وَرَجُلٌ مَحَقُّوٌ مَعْنَاهُ إِذَا اشْتَكَى حَقْوَهُ أَبُو عَمْرٍو الْحِقَاءُ رِبَاطُ الْجُلِّ عَلَى بَطْنِ الْفَرَسِ إِذَا حُنِذَ لِلتَّصْمِيرِ وَأَنْشَدَ لَطِيقُ بْنُ عَدِيٍّ ثُمَّ حَطَّطْنَا الْجُلَّ ذَا الْحِقَاءِ كَمَثَلٍ لَوْنِ خَالِصِ الْحِنْدَاءِ أَخْبَرَ أَنَّهُ كُفِّتِ الْفَرَاءُ قَالَ الدُّبَيْرِيُّ يَسَّةٌ يُقَالُ وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ وَلَجَنَ وَاحْتَقَى يَحْتَقِي احْتِقَاءً بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَحِقَاءُ مَوْضِعٌ أَوْ جَبَلٌ